

41 لِتَابُ الطَّهَارَةِ - بَابُ الْغُسْلِ وَحُكْمُ الْجُنُبِ

سامي بن محمد الصقير

نعم سه الله. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. أما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللقارئ والمسلمين. قال محمد بن علي بن عبد الرحمن - 00:00:00

00:00:

وعن رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين يكون الشباب؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:30:00

00:

واصلي واسلم على نبينا محمد. خاتم النبيين وامام المتقيين. وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد قال رحمه الله تعالى وعن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:10:10

00:01:10

قالت ام سلمة وهل يكون ذلك؟ قال فمن اين يكون الشبع - 00:01:30

00:01:

وهذا يدل على ان الشبه يعني شبه الانسان يكون من ماء الرجل ومن ماء المرأة. وقد جاء في الحديث اذ انه اذا علا ماء الرجل ماء المرأة فانه يكون الاذكار. واذا علا ماء المرأة ماء الرجل - 00:01:50

00:01:

يكون اذا سبق ماء المرأة ماء الرجل فانه - 00:02:10

00:02:

يكون انتى وان سبق ماء الذكر ماء الانتى فانه يكون ذكرا. وقيل ان على بمعنى كثري يعني غالب. فهذا الحديث محتمل ان قوله عليه الصلاة والسلام اذا علا ماء الرجل ماء المرأة انه بمعنى - 00:02:30

00:02:

سبق او بمعنى غالب وكثير. نعم علينا وعليك رحمة الله وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل من اربعة. مم. من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة ومن - 00:50

00:02

يقول وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل من اربع من الجمعة من الجنابة ومن الحجامة والرابع ايش ومن غسل الميت هذه اربعة امور كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل منها الاول من الجنابة. وقد -

الحجامة والرابع ايش ومن غسل الميت هذه اربعة امور كان النبي صلى الله عليه وسلم يختسّل منها الاول من الجنابة . وقد -

00:03:16

على وجوب غسل الجنابة القرآن والسنة. قال الله عز وجل وان كنتم جنبا فاطهروا قال النبي صلى الله عليه وسلم الماء من الماء.
والثانى غسل الجمعة. وقد دل عليه قوله عليه -49:03:00

00:03:

الصلوة والسلام غسل الجمعة واجب على كل محتمل. وقال عليه الصلاة والسلام اذا اتي احدكم الجمعة اتى فليغتسل. وهذا للغسلان اعني الاغتسال من الجنابة والاغتسال ليوم الجمعة واجبان على القول الراجح. لكن الفرق بينهما ان الجنابة اغتسال -

على القول

00:04:09

عن حدث واما الاغتسال ليوم الجمعة فليس اغتسالا عن حدث. ولذلك لا تصح صلاة الجمعة يعني لو انه كان جنبا لو ان الانسان كان جنبا وصلى لم تصح صلاته. لانه محدث. ولو لم يغتسل - 00:04:39

00:04:

من الحجامة مسنون يعني مستحب وليس بواجب. لانه ليس فيه سوي - 00:04:59

00:04:

الصلوة والسلام قال من غسل ميتا فليغتسيل ومن حمله - 00:05:19
فليتوضاً وهذا ايضاً محمول على الاستحباب. فهذه الامور الاربعة منها ما دل الدليل على وجوبه وهو غسل الجمعة وغسل الغسل من الجنازة ومنها دل الدليل على استحبابه وهو الاغتسال من - 00:05:39

حجامة والاغتسال من تغسيل الميت. فدل هذا الحديث على مشروعية هذه الاغسال الاربع. نعم رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه يقول وعن أبي هريرة رضي الله عنه في قصة اسلام ثمامنة بن اثال واغتساله وهذا الحديث له اصل - 00:05:59
وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث خيلا قبل نجد. يعني جهة نجد. فاسروا ثمامنة ابن اثال وكان من ساداتبني حنيفة. فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فربطوه في سارية - 00:06:42

من سواري المسجد لاجل ان يشاهد صلاة المسلمين لما ربطوه مر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما عندك يا ثمامنة؟ فقال يا محمد ان تنعم ان تقتل تقتل ذا دم. وان تنعم تنعم - 00:07:02
يا شاكر وان كنت تريد المال فسل ما شئت. يقول الرسول عليه الصلاة والسلام لما قال ما عندك يا ثمامنة؟ قال ان تقتل تقتل ذا دم.
يعني مستحقاً للقتل. وان تنعم يعني بالمن. والعفو - 00:07:30

تنعم على شاكر يعني من يشكر لك ذلك. وان كنت تريد مالا فسل ما شئت. فتركه النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من اليوم الثاني فقال ما عندك يا ثمامنة؟ فقال ان تنعم تنعم - 00:07:50

على شاكر ولم يذكر المال طمعاً في عفو النبي صلى الله عليه فلما كان في اليوم الثالث اتاه النبي عليه الصلاة والسلام فقال ما عندك يا ثمامنة؟ قال ما - 00:08:10
عندي سوى ما قلت لك ولم يذكر شيئاً. فامر به النبي صلى الله عليه وسلم ففك قيده فخرج الى نخل قرب المسجد يعني الى حائط قرب المسجد فاغتسل فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له - 00:08:30

اشهد ان لا اله الا الله وشهادتك انك رسول الله. ثم قال مخاطباً النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الي من - 00:08:50

هيكل وان وجهك اليوم اصبح احب الوجوه الي. والله ما كان على وجه الارض من دين ابغض الي من دينك. فاصبح دينك اليوم احب الاديان الي. والله ما كان على وجه الارض بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك اليوم احب - 00:09:10
بلادي الي وان خيلك قد اسروني وانا اريد العمرة فما سيروا علي فاشار النبي صلى الله عليه وسلم ان يمضي في عمرته. فانظر كيف كان انعام النبي عليه الصلاة والسلام - 00:09:40

بالعفو على هذا الرجل كان له هذا الموضع حيث انه اسلم وحسن اسلامه رضي الله عنه فلما اسلم اغتسل فدل هذا الحديث على مشروعية اغتسال الكافر اذا اسلم الكافر فانه يشرع له ان يغتسل. لكن اختلف العلماء رحمهم الله - 00:10:00

هل اغتسال الكافر عند اسلامه هل هو على سبيل الوجوب او على سبيل الاستحباب؟ فذهب بعض اهل في العلم وهو المشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله الى وجوب الاغتسال على الكافر اذا اسلم. قالوا لان النبي - 00:10:30

الله عليه وسلم قال ورد في بعض الاحاديث انه قال القوي عنك شعر الكفر واختتم وامرها وبالاغتسال ولانه ايضاً لما ظهر باطنها من الشرك ناسب ان يظهر ظاهره من النجاسة. الكافر لما اسلم ظهر باطنها من نجاسة الشرك. فناسب - 00:10:50

ايضاً ان يظهر ظاهره. والقول الثاني في هذه المسألة ان غسل الكافر عند اسلامه مستحب لانه ليس فيه سوى مجرد الفعل واقرار النبي صلى الله عليه وسلم. وكثير من الكفار - 00:11:20

اسلموا في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ولم ينقل انه امرهم بالاغتسال. ولو كان الاغتسال ابني اذا اسلم لو كان واجباً لكان لكان الرسول عليه الصلاة والسلام يبين ذلك بياناً عاماً لجميع الامم - 00:11:40

لان هذا مما تحتاج اليه. لكن الاحوط والابراً للدمة للكافر انه اذا اسلم ان يغتسل اخذها من فعل ثمامنة وغيره من الصحابة الذين اسلمو رضي الله عنهم. نعم احسن الله اليكم - 00:12:00

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل الجمعة واجب على كل - [00:12:24](#)

قل لي محتلم او غسل الجمعة اي الاغتسال للجمعة والمراد لصلاة الجمعة واجب على كل محتلم يعني على كل بالغ. فدل هذا الحديث على مسائل منها اولا وجوب غسل ل يوم الجمعة. وهذا القول اصح اقوال اهل العلم رحمهم الله ان غسل الجمعة واجب - [00:12:51](#) ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال غسل الجمعة واجب على كل محتلم. وقال عليه الصلاة والسلام اذا اتي احدكم فليغتسل وهذا امر والاصل في الامر الوجوب. فالقول بوجوب الغسل ل يوم الجمعة او ل صلاة - [00:13:21](#)

هو اسعد بالدليل من القول باستحبابه. وجمهور العلماء على ان غسل الجمعة مستحب واستدلوا بحديث جابر ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمتها ومن اغتنسل - [00:13:41](#)

فالغسل افضل. قالوا وهذا يدل على الاستحباب لا على الوجوب. ولان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه قد ثبت عنه انه اتي الى الجمعة ولم يغتسل. حيث انه جاء دخل - [00:14:01](#)

المؤمنين عمر رضي الله عنه يخطب الناس. فانكر عليه انكر عمر على عثمان تأثرا. فقال يا امير ما زدت على ان توضأت ثم جئت. فقال والوضوء ايضا. يعني وتقصر على الوضوء ايضا - [00:14:21](#)

لو كان غسل الجمعة واجبا لكان النبي يأمره بذلك. ولكن كلا الحديثين لا حجة دع اولاد ليل فيهما على عدم الوجوب. اما قوله عليه الصلاة والسلام من توظأ يوم الجمعة فبها ونعمتها فهذا الحديث - [00:14:41](#)

يفسّل ولا يقاوم الاحاديث الصحيحة الصريحة في الامر بالاغتسال. واما قول امير المؤمنين عمر رضي الله عنه لعثمان والوضوء ايضا ولم يأمره بالاغتسال فلانه لو امره بالاغتسال بل فربما فاتته صلاة الجمعة. فحينئذ لم يأمره عمر رضي الله عنه بان يغتسل. ويكتفي في ذلك انه انكر - [00:15:01](#)

عليه امام الصحابة رضي الله عنهم وهذا يدل على تأكده. فالمهم ان الاحاديث اذ الصحيحة الصريحة هي التي تدل على وجوب غسل الجمعة. وهذا وهذا الغسل واجب الجمعة فلو فرض ان انسانا فاتته صلاة الجمعة فانه لا يجب الاغتسال عليه. لأن هذا الفصل - [00:15:31](#)

انما يجب على ذكر حضرها. يعني حضر الصلاة. فلا يجب على الاناث. المرأة لا يجب عليها الاغتسال ولا يجب ايضا على من لم يحضر الصلاة كما لو كان مسافرا. وزمن هذا الاغتسال ووقته من طلوع - [00:16:01](#)

صلاة الفجر يوم الجمعة. فاذا طلعت صلاة الفجر يوم الجمعة حينئذ يدخل وقت الاغتسال نعم احسن الله اليكم رواه الترمذى نعم وهذا الحديث تقدم الكلام عليه حديث سمرة ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من توظأ يوم الجمعة فبها ونعمتها ومن اغتنسل فالغسل - [00:16:21](#)

هذا مما استدل به من يرى استحباب الاغتسال ل يوم الجمعة. ولكن هذا الحديث مرسل يعني عن سمرة وليس مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يقاوم الاحاديث صحيحة الصريحة الدالة على وجوب غسل الجمعة كما سبق. نعم - [00:17:09](#)

احسن الله اليكم عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصححه يقول وعن علي رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤنا القرآن ما لم يكن جنبا يعني فاذا كان - [00:17:38](#)

ذنوبا فانه لا يقرؤنا. وهذا الحديث يدل على ان الجنب ممنوع من قراءة القرآن سواء كان ذلك عن ظهر قلب ام غير ذلك. فيمنع الجنب من قراءة القرآن. ووجه ذلك ان - [00:18:12](#)

رسوله عليه الصلاة والسلام كان يمتنع من قراءة القرآن او من اقراء القرآن حال كونه جنبا واقرؤه القرآن للامة واجب. والواجب لا يترك الا لواجب. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام امر امره - [00:18:32](#)

هم ربوا بالتبليغ. يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك. فلو لا ان الانسان يمنع ومن اقراء القرآن او من قراءة القرآن حال الجنابة لما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من اقراء القرآن اذا - [00:18:52](#)

كان جنباً فهذا الحديث يدل على مسائل منها اولاً تحريم قراءة القرآن للجنب انه يحرم عليه ولو كان ذلك عن ظهر قلب. اما مسه بيده فهو اشد لان مس القرآن - 00:19:12

لا يجوز الا لمن كان متظهاً من الحدثين الاصغر والاكبر. وقاس بعض العلماء رحمة الله قاسوا على الجنب الحائض. وقالوا انه لا يجوز للمرأة الحائض ان تقرأ القرآن قياساً على الجنب بجامع ان كل ما منها يجب عليه الاغتسال. ولكن هذا القياس اعني قياس - 00:19:32

المرأة الحائض على الجنب قياس مع الفارق من وجهين. الوجه الاول ان مدة الحيض تطول بخلاف الجنابة فان مدتها لا تطول. لأن الجنب سوف يحضر وقت الصلاة ويغتسل بخلاف الحائض فان مدة حيضها تطول غالباً. وثانياً - 00:20:02

ايضاً ان الجنب يتمكن من رفع الحدث عن نفسه متى شاء. فإنه يغتسل ويرتفع الحدث. بخلاف حائض فان حتى لو ارادت ان تغتسل فان هذا الغسل لا يرفع حدتها ما دام الحيض موجود - 00:20:32

اذا وعلى هذا فللمرأة الحائض ان تقرأ القرآن. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله ليس في منع الحائض من قراءة القرآن دليل صحيح صريح. ولا سيما اذا كان المرأة الحائض اذا كانت معلمة او متعلمة او حافظة تخشى النسيان او مريضة ترقى نفسها - 00:20:52

فان هذا ايضاً حاجة لها ان تقرأ القرآن من غير ان تمس المصحف. نعم وعلى الله وصبه رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليتوضاً بينهما وضوءاً - 00:21:22

الل للعود نعم يقول عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتي احدكم اهله يعني جامع اهله ثم اراد ان يعود يعني مرة ثانية فليتوضاً. وعلل ذلك في رواية اخرى قال فانه انشط للعود. يعني ان الانسان - 00:21:56

اذا جامع اهله ثم اراد ان يجامع مرة ثانية فانه يتوضأ لان وضوئه اتباع للسنة فيه اتباع السنة. وفيه ايضاً انه انشط للعود لانه يزيد نشاطاً. فدل هذا على مشروع - 00:22:27

الوضوء لمن اراد معاودة الوطء. ولكن هذا على سبيل الاستحباب وليس على سبيل وجوب يعني انه يستحب له اذا اراد ان يعاود اهله ان يتوضأ لكن لو قدر انه لم يتوضأ - 00:22:47

فانه لا شيء عليه. نعم رضي الله عنها اللي بعده وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل. نعم. يقول المؤلف رحمة الله وعن عائشة رضي الله عنها - 00:23:07

فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام يعني وهو جنب من غير ان يمس ماء وهو معلوم. يعني هذا الحديث معلوم وهذا حديث ضعيف والا فقد ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال - 00:23:50

يا رسول الله ايرقد احذنا وهو جنب؟ فقال عليه الصلاة والسلام نعم اذا توضاً وهذا تدل على ظاهر الحديث يدل على وجوب الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام. فالانسان اذا كان جنباً واراد ان - 00:24:10

ينام فانه يتوضأ قبل ان ينام وان اغتسل فالغسل افضل لانه قد يبادره الفجر وقد يطلع فجر ولا يتمكن من الاغتسال او لا يكون هناك متسع من الوقت للاغتسال. فالهمم ان المشروع للجنب - 00:24:30

اذا اراد ان ينام ان يتوضأ. بل ظاهر حديث عمر رضي الله عنه الوجوب. لان لانه سأله النبي عليه الصلاة والسلام السلام فقال ايرقد احذنا وهو جنم؟ فقال نعم. والجواب معاد والسؤال معاد في الجواب - 00:24:50

يعني نعم يرقد اذا توضاً. فمفهومه انه اذا لم يتوضأ فانه لا يرقد. وهذا يدل على الوجوب وهو ظاهر الحديث وعليه في شرع للجنب اذا اراد ان ينام ان يتوضأ وان اغتسل - 00:25:10

صلى قبل نومه فان ذلك افضل. لانه قد يبغته الفجر او لا يستيقظ الا عند اقام الصلاة فلو انشغل بالاغتسال ربما فاتته صلاة الجمعة. نقتصر على هذا ونأخذ ما يسر الله من الاستثناء - 00:25:30

يقول انا مقيم في احد الفنادق التي تطل على الحرم وفي مصلى هل يجوز ان اصلی فيه علماً باني اسمع الخطبة في الصلاة؟ اهذه

مصليات اذا كانت الصفوف متصلة او عند امتلاء الساحات لا حرج ان يصلى فيها. واما مع خلو - 00:25:56
ساحات يعني هنا كما كان متسع في المسجد وفي الساحات فانه يصلى في المسجد يقول اذا صليت وراء امام وتشهد التشهد
الاخير وانتهيت ولم ينتهي الامام هل اعيid التشهد؟ الجواب لا تعيid - 00:26:19
يعود ولكن تنشغل بالدعاء لأن الرسول عليه الصلاة والسلام لما ذكر التشهد قال ثم ليتخير من الدنيا دعائي اعجبنا فاذا فرض انك
فرغت من التشهد والصلة على النبي صلى الله عليه وسلم والاستعاذه بالله - 00:26:38
من اربع فانك تنشغل بالدعاء. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. وما جاء عن عن ابي بكر رضي الله عنه انه
سأل النبي صلى الله عليه وسلم دعاء يدعو به في صلاته فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما - 00:26:58
كثيرا وفدوة كثيرة ولا يغفر الذنوب الا انت. فاغفر لي مغفرة من عندك. وارحمني انت الغفور الرحيم. فيدعوه بما احب من خير
الدنيا والآخرة. يقول هل غسل الجمعة قبل الفجر يجزئ؟ الجواب لا يجزئ. لأن الغسل لا بد ان يكون يوم الجمعة - 00:27:18
والاليوم شرعا يبدأ من طلوع الفجر يقول من من عدة سنوات وانا اقرأ ثلاثة اجزاء من القرآن يوميا جزءا عني وجزءا عن والدي وجزءا
عن والدتي فهل هذه القراءة القراءة تصل الى والدتي؟ الجواب انها تصل لكن الافضل ان يجعل العمل الصالح لنفسك - 00:27:38
كل عمل صالح فالافضل ان يجعله الانسان لنفسه وان لا يهدي ثواب الاعمال الصالحة لغيرها سواء كان ابا اما ام غير ذلك. وانما يدعو
لهم لأن افضل ما يقدم للغير من الاحياء - 00:28:05
اي والاموات هو الدعاء كما ارسل الى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية
او علم ينتفع به من بعده. او ولد صالح يدعو له - 00:28:25
كون الانسان يهدي ثواب الاعمال الصالحة هذا يصل ولهذا قال فقهاؤنا رحمة الله وكل قربة فعلها وجعل ثوابها لمسلم حي او ميت
نفعه ذلك. كل قربة يعني كل طاعة فعلها يعني الانسان وجعل ثوابها لمسلم - 00:28:45
اي او ميت نفعه ذلك. وهذا له صورتان. الصورة الاولى ان ينوي اداء العمل للغيب ابتداء بحيث انه حينما يشرع مثلا في الطواف
ينوي انه سيطوف عن والده او عن والدته او حينما يقرأ - 00:29:11
ينوي ان يجعل ثوابه لوالده او لوالدته فهذا يصل. الصورة الثانية ان ينوي العمل لنفسه ابتداء يعني يطوف على انه لنفسه. فلما فرغ
من طوافه قال اللهم اجعل ثواب هذا الطواف لوالدي - 00:29:31
قولي فلان فان ذلك ايضا يصل فلا فرق في وصول الثواب بين ان ينوي العمل ابتداء عن الغير او ان ينوي ذلك عن نفسه ثم يهديه الى
الغير. لكن كما سبق المشروع للغير من الاحياء والاموات - 00:29:51
من الوالدين وغيرهم هو الدعاء لهم. لأن هذا هو ما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما حكم صلاة المأمور اذا لم اذ لم
يسجد مع الامام للتلاوة وذلك لجهله - 00:30:11
الجواب لا شيء عليه ويتحمل الامام ذلك عنه. لأن لأن هذا السجود ليس ركنا من اركان الصلاة. سجود التلاوة يعني معنى ان الامام لو
سجد سجود تلاوة والمأمور لم يسجد لجهله او غفلته فان صلاته - 00:30:29
ويتحمل الامام ذلك عنه. لأن هذا السجود ليس ركنا من اركان الصلاة. السجود الذي هو ركن هو السجود الذي يكون من صلب الصلاة
يقول معتمر من فلسطين يقول خرجنا لاداء العمرة ولا يوجد معنا مرشد لارشادنا. ما هي مناسك - 00:30:49
العمرة وما هي المبطلات؟ نقول على وجه الاختصار العمرة لها ثلاثة اركان احرام وطواف وسعي. فالاحرام ركن ويجب ان يكون
الاحرام من الميقات المعتبر. والمواقيت التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم هي خمسة وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام
الحجفة ولأهل اليمن يلم - 00:31:13
ولأهل نجد قرن المنازل. وفي لفظ اخر انه وقت ذات عرق. وقال هن لهن ولمن اتنى عليهم من غير الهند ممن اراد الحج او العمرة. فاذا
اراد الانسان العمرة فانه اذا وصل الى الميقات يغتسل ان - 00:31:43
فسر له ويتنظف ويتطيب ويلبس لباس الاحرام. ثم يلبي لبيك عمرة. لبيك اللهم لبيك ولا يزال مليبا حتى يصل الى المسجد الحرام.

فإذا وصل الى المسجد الحرام ودخل شرع له ان - 00:32:03

يقول ما يقول عند دخول سائر المساجد باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي ابواب رحمتك اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ان تيسر. ثم يشرع بالطواف مبتدأ من الحجر الاسود -

00:32:23

فيطوف سبعة اشواط ثم اذا فرغ يصلی ركعتين خلف المقام ان تيسر والا فحيث صلی جاز حيث رکعهما جاز. ثم يخرج الى الصفا بالسعی فإذا دنا من الصفا يعني قرب منه قرأ - 00:32:43

ان الصفا والمروءة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به. فيرقى الصفا حتى يرى البيت ثم يرفع يديه فيحمد الله يعني يرفع يديه رفع دعاء فيحمد الله ويکبره ويقول لا الله الا الله - 00:33:03

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. لا الله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم يدعو ثم يقول هذا الذكر ثم يدعو هذا الذكر ثم ينصرف الى السعي. ويكون - 00:33:23

ذهباته من الصفا الى المروءة شوط ورجوعه من المروءة الى الصفا شوط. ويصنع عند المروءة ما يصنع سوى انه لا يقرأ الآية. وبامكان السائل ان يأخذ منسقاً المناسب موجودة في مكتب التوجيه والارشاد - 00:33:46

يذهب الى المكتب ويزورونه منسقاً من المناسب حتى يتبعده الله عز وجل على على بصيرة يقول دخلت الحرم قبل صلاة الفجر ونویت الاعتكاف من صلاة الفجر الى المغرب واليوم جمعة. الجواب ان هذا - 00:34:06

اليس مشروع؟ هذا وان قال به بعض العلماء يعني انه يشرع للانسان اذا دخل المسجد ان يعتكف قالوا ان الانسان يشرع له ان ينوي الاعتكاف مدة لبته في المسجد - 00:34:28

لكن هذا القول ضعيف. اولاً لان ذلك لم ينقل عن النبي صلی الله عليه وسلم فالرسول عليه الصلاة والسلام كان يدخل المسجد ولم ينقل انه فعل ذلك ولا امر به ولا ارشد اليه ولا فعله الصحابة - 00:34:47

فلا يشرع للانسان ان ينوي الاعتكاف مدة لبته في المسجد. الاعتكاف المشروع اقل ما ورد فيه انه يوم وليلة ان يعتكف يوماً وليلة هذا اقل ما ورد في الاعتكاف ها - 00:35:06

ايش ايش في السؤال؟ نعم يقول هل الطيب بعد الاستحمام من ابيار علي جائز؟ نعم التطيب سنة قبل الدخول في النسك. قبل ان تدخل في النسك يشرع لك ان تتطيب. واما بعد ان تنوی الدخول في النسك فان الطيب فان الانسان يمنع من التطيب -

00:35:26

يقول حدث في صلاة الفجر هذا اليوم ثلاث ركعات هناك الكثير من المصليين لم يسجد في الركعة الاولى وانما رکعوا فقط. نعم. اي بعض بعض المصليين حينما سجد الامام لما قرأ - 00:35:58

الف لام ميم تنزيل السجدة. لما سجد رکعوا وتركوا السجود. منهم من تدارك. يعني لما رفع الامام سجد هو وتدارك ومنهم من لم يتدارك وكلا الصالاتين صحيحة. يعني من سجد ومن لم يسجد. لان هذا السجود كما سبق ليس رکنا من اركان - 00:36:16

الصلاة وانما هو واجب لاجل متابعة الامام فقط. السجود الذي هو رکن هو سجود صلب الصلاة ولذلك السجود اربعة انواع. سجود هو رکن وهو الذي يكون في صلب الصلاة في كل ركعة - 00:36:36

سجدتان وسجود واجب. وهو سجود السهو الذي تجبر به الصلاة. وسجود مسنونان وهم سجود التلاوة وسجود الشكر هذه اربعة انواع. سجود صلب الصلاة رکن من اركانها. وسجود السهو واجب. وسجود التلاوة - 00:36:56

سجود الشكر سنة وليس بواجب يقول هل يجوز ان اعتمر لوالدي المتوفى نعم. العمرة بل النسك من حج او عمرة. انما يجوز عن عن الميت او حي عاجز فإذا كان الانسان ميتاً او حياً لكنه عاجز ككبير في السن ومريض لا يستطيع الاتيان الى مكة فانه يجوز ان -

00:37:22

يحج ويعتمر عنه يقول لديه خالتی كبيرة في السن ولا تستطيع الحركة هل اعتمر عنها؟ نعم لا حرج عليك ان تعتمر عن خالتک يقول

ما حكم الزواج بدون موافقة الولي مع العلم؟ ان الزوج معروف بالاستقامة وحسن الاخلاق. الجواب لا يجوز - [00:38:09](#)
المرأة ان تتزوج الا باذن ولها وقد دل على ذلك ظاهر القرآن وصريح السنة. قال الله عز وجل ولا تعضلوهن ان ينكحن. قال العلماء
[لولا ان من شرط صحة النكاح - 00:38:34](#)

اذن الولي لم يكن لعضله فائدة. وقال عز وجل ولا تنكحوا ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا قال ولا تنكحوا المشركات. ففرق مما يدل
على ان ولا تنكحوا يعني لا تزوجوا. والخطاب لل أولياء. وقال - [00:38:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وشهادتي عدل. هذا هو القول الراجح وهو مذهب جمهور فمذهب الامام مالك ومذهب
الشافعي ومذهب الامام احمد على ان الولي شرط لصحة النكاح - [00:39:14](#)

اذا زوجت المرأة نفسها بغير ولی فنكاحها فاسد ومذهب ابی حنيفة رحمه الله على صحة النكاح لكن القول الراجح كما سبق. مذهب
الجمهور اصح وهو انه لا بد من الولي - [00:39:34](#)

يقول صلاة ركعتي الفجر السنة هل تكفي الفاتحة ام مع سورة؟ تكفي جميع الصلوات جميع الصلوات لو اتصل الانسان فيها على
الفاتحة اجزأا لان الواجب ان يقرأ الفاتحة لكن يسن ان يقرأ في صلاة الفجر - [00:39:50](#)

ان يقرأ في الركعة الاولى بعد الفاتحة الكافرون قل يا ايها الكافرون وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة قل هو الله احده او ان يقرأ في
الركعة الاولى بعد الفاتحة الاية من سورة البقرة قولوا امنا بالله وما انزل علينا وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب
والاسبط - [00:40:10](#)

وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة الاية من سورة آل عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بين وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك
به شيئاً يقول هل يجوز لعن من يعني بعد الموت من انكر عذاب القبر او استهزأ لعن معين لا يجوز. عموماً - [00:40:34](#)

الشخص المعين لا يجوز اللعن على سبيل العموم لعنة الله على الظالمين على الكافرين على الفاسقين هذا جائز اما اللعن على شخص
معين فمذهب اهل السنة والجماعة انه لا يلعن الشخص المعين وهذا هو الذي عليه سلف هذه الامة - [00:41:01](#)

يقول هل يجوز عمرة من بعد عمرة؟ الجواب عنا العمرة والعمرة لا يشرع ان يكررها في سفر واحد. ولابد ان يكون بين العمرة والعمرة
زمن ينبع فيه الشعير يقول هل يجوز الطواف بالبيت الحرام من غير عمرة؟ نعم. سنة. يعني يسن للانسان ان يطوف بالبيت متى شاء
سبعة اشواط - [00:41:21](#)

ويسن ايضاً بعد الطواف ان يصلّي ركعتين. يقول هل يجوز الرجوع الى الميقات وعمل عمرة جديدة بعد الاولى الجواب لا بد ان يكون
هناك زمن يعني لو انه اعتمر ثم بعد اسبوع اراد ان يخرج او عشرة ايام اراد ان يخرج الى الميقات ويتعمر فلا حرج - [00:41:50](#)

اما تكرار ذلك يومياً او يوماً بعد يوم فان ذلك ليس من الامور المشروعة يقول هل فعل الصحابة رضي الله عنهم حجة تقدم الكلام
على ان الصحابي او ان الصحابة يحتاج باقولهم بشرطين. الشرط الاول الا يخالف نصاً والشرط الثاني الا - [00:42:10](#)

قال فقول صحابي اخر فان خالف نصاً فالمعنى النص. وان خالف قول صحابي اخر طلب المرجح. وذكرنا ايضاً ان الصحابة من حيث
الاحتجاج باقولهم على اقسام ثلاثة. القسم الاول من نص الشاب - [00:42:35](#)

سارعوا على ان قوله حجة وهم الخلفاء وهم الخلفاء الراشدون. والقسم الثاني من لم ينص الشارع على ان له حجة لكنه عرف بالفقه
في الدين. كابن عمر وابن عباس وابن مسعود. وغيرهم من فقهاء الصحابة. فهو لاء - [00:42:55](#)

هؤلاء ايضاً يحتاج باقولهم. والقسم الثالث من لم يعرف بفقهه في الدين. ولم ينص الشارع على ان قوله حجة اعرابي قدم الى النبي
عليه الصلاة والسلام وسأله فهذا لا حجة في قوله - [00:43:15](#)

يقول هل يجوز حج بعض الاقارب من مال الزكاة؟ الجواب هذه المسألة فيها خلاف يعني هل يجوز دفع الزكاة لمن اراد الحج
والاحوط والابرار للذمة الا تدفع الزكاة للحج. لأن الزكاة تدفع بها الضرورة. والانسان الفقير - [00:43:33](#)

الذي ليس عندهما لم يجب عليه الحج. لأن الله عز وجل يقول والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً وما دام هذا
الرجل ليس عنده مال فهو ليس بمستطيع. والزكاة تدفع بها الضرورة ولا ضرورة الى الحج لانه - [00:43:53](#)

لم يجب عليه باصل الشرع يقول ما نرى من ترجمة القرآن عند تلاوته في صلاة التراويح. الجواب هذه ترجمة للمعاني وليس ترجمة للالفاظ. الفاظ القرآن لا يمكن ان تترجم الترجمة انما تكون للمعنى فقط. فمثلا ان الذين امنوا وعملوا الصالحات - 00:44:13 لهم ان الذين امنوا وعملوا كانت لهم جنات الفردوس نزلا. لا يجوز ان تترجم ان الذين امنوا حرفًا حرفًا. وانما يترجم المعنى ويقال يخبر الله عز وجل في هذه الآية ان الذين امنوا وعملوا الاعمال الصالحة قد اعد لهم عز وجل جنات - 00:44:37 الى اخره فتكون الترجمة للمعنى وليس الالفاظ يقول اغتنسنا قبل المجيء للفجر لاننا نبقى في المسجد الحرام الى الجمعة بسبب الزحام فما الحكم؟ اقول تغسلوا بعد الفجر لأن الاغتسال اغتسال ليوم الجمعة يكون في يومها ويوم الجمعة انما يدخل بطلوع - 00:44:57

بطلوع الفجر يقول هل المرأة الحائض والنساء لا تمس المصحف؟ الجواب نعم مس المصحف لا يجوز لمن كان محدثا حدثا اصغر. ومن كان محدثا حدثا اكبر فمن باب اولى. فالمرأة الحائض او النساء - 00:45:24 تقرأ القرآن اذا احتاجت لكن من غير ان تمس مصحفا يقول هل المقصود بالحديث الشريف سبق ماء الرجل اي انزاله؟ الجواب هذا احد المعاني. يعني في قوله عليه الصلاة والسلام - 00:45:43

فمن اين يكون الشبه انه قال اذا سبق ما اذا على ماء الرجل ماء المرأة كان ذكرها واذا على ماء المرأة ماء الرجل كان انتى العلماء منهم قال من اذا علا يعني اذا سبق بحيث انزل قبل. وقيل اذا علا يعني اذا غالب وكان اكثر والله اعلم - 00:46:02 بالصواب يقول هل يجوز للمسلم تهنئة غير المسلمين باعيادهم؟ الجواب لا يجوز. للمسلم ان يهنى غير المسلمين من اليهود والنصارى وصار باعيادهم ولا ان يحضر ذلك ايضا. وذلك لأن تهنئتهم باعيادهم اقرار لهم - 00:46:22

على هذه الاديان الباطلة. لأن هذه اعياد باطلة. ولا يجوز للمسلم ان يقرهم على هذه الامور الباطلة ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة وكان اليهود قد اتخذوا يومين يلعبون بهما قال قد ابدلكم الله - 00:46:49 بخير منها يوم الفطر ويوم النحر. فعلى الانسان ان يكون معتزا بسلامه. والا يهنى غير المسلمين سواء من اليهود او النصارى او المجوس باعيادهم. اما تهنئتهم بغير الاعياد. يعني لو قدر ان كافرا - 00:47:09 ولد له ولد او حق نجاحا او اختراعا فهناكه. يعني تهنئة ليست عبادة فهذا لا حرج فيه ولا سيما مع آ وجود المصلحة ففرق بين التهنئة في اشياء او في امور يتبعدون لله عز وجل بها - 00:47:29

الا وهي من العبادة وبين التهنئة في امور دين دينوية. فتهنئتهم باعيادهم لا تجوز. لكن تهنئته بزواج او بشفاء من مرض او بولادة مولود او بنجاح اختبار هذا لا حرج ولا سيما مع وجود المصلحة - 00:47:49

هي تأليفه ورجاء اسلامه يقول الامام يغيب عن وظيفته تقريبا كل يوم الظهر والعصر واحيانا المغرب كمل العشاء والفجر ما بقى الا ثنتين هل يجوز لاي مصل الامامة الواجب اولا الواجب على هذا الامام اذا كان اغلب الاوقات واكثر الاوقات يغيب - 00:48:09 ان يدع الوظيفة لأن هذه وظيفة دينية. من اراد القيام بها واحتساب الاجر عند الله عز وجل فليتقدم. واما يأخذ هذه الوظيفة ولا يقوم بما يجب عليه من امامۃ المصلي فهذا حرام عليه. وما يأخذ من - 00:48:33

هذا المال في مقابل هذه الوظيفة حرام عليه سحت. ونسأل الله العافية. لانه اخذ ما لا يستحق اخذه شرعا كذلك ايضا من بعض الائمة ربما آ يأخذ وظيفة ويوكل شخصا بشيء من مال الوظيفة - 00:48:53

اذ كان الراتب مثلثاً ثلاثة الاف او الف ريال يعطى يوكل شخصاً بالف فيكون هذا الوكيل يصلی بالناس وهو جالس في بيته. وهذا ايضا ذكر شيخ الاسلام انه من اكل المال بالباطل. قال ومن اكل المال بالباطل - 00:49:13

اخذ الاموال على الوظائف الدينية والاستئجار عليها بيسير. لان الانسان يأخذ وظيفة مؤذن في اسجد الراتب مثلثاً الفين ريال يبحث عن شخص يعطيه خمس مئة والالف وخمس مئة في جيده. نقول هذا ايضا من اكل المال بالمواطنين - 00:49:33 فالوظائف الدينية يجب على الانسان ان يقوم بها والا يدعها لغيرها. يعني هذه امانة اؤتمن عليها. والله الله عز وجل امر باداء الامانات. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى. ونستكمل ان شاء الله تعالى الدرس - 00:49:53

